

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

3 - زيادة الحدّاد على الحد: قال العلامة في إرشاد الأذهان: «ولو زاد الحدّاد عمداً مع أمر الحاكم بالاعتصار على الواجب فالنصف عليه في ماله، وإن كان سهواً فعلى عاقلته» . ([1638]).